[222] قال: يقتل مؤمن بكافر (1). 7 - صح: عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من سب نبيا " قتل، ومن سب أصحابي جلد (2). 8 - ضا: روي أنه من ذكر السيد محمدا " صلى الله عليه وآله أو واحدا " من أهل بيته الطاهرين عليهم السلام بالسوء، وبما لا يليق بهم، أو الطعن فيهم صلوات الله عليهم وجب عليه القتل (3). 9 - جا: عن الصدوق، عن أبيه، عن سعد، عن إبراهيم بن محمد الثقفي عن محمد بن مروان، عن زيد بن أبان بن عثمان، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أيها الناس لا نبي بعدي، ولا سنة بعد سنتي، فمن ادعى ذلك فدعواه وبدعته في النار، ومن ادعى ذلك فاقتلوه، ومن اتبعه فانهم في النار (4). أقول: تمامه في باب وصية النبي صلى الله عليه وآله (5). 10 - قب: شتم رجل النبي صلى الله عليه وآله فسأل الوالي عبد الله بن الحسن والحسن ابن زيد وغيرهما، فقالوا: يقطع لسانه، وقال ربيعة الرأي وأصحابه، يؤدب فقال الصادق عليه السلام: أرأيتم لو ذكر رجلا " من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله ما كان الحكم فيه ؟ قالوا: مثل هذا، قال: فليس بين النبي وبين رجل من أصحابه فرق ؟ فقالوا الوالي: كيف الحكم ؟ قال: أخبرني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: الناس في اسوة سواء من سمع أحدا " أن يذكرني فالواجب عليه أن يقتل من [شتمني ولا

---

(1) ثواب الاعمال ص 190. (2) صحيفة الرضا ص 4، وفيه: " ومن سب صاحب نبى جلد ". (3) فقه الرضا ص 38. (4) مجالس المفيد ص 32 في ط وص 40 ط نجف. (5) راجع ج 22 ص 475 من هذه الطبعة.